نظرات في قرارات مجمعية

د. محمد عبدو فلفل (*)

في البدء يحسن التعبيرُ عن استحسان أحكام المجمع في قراراته هذه، وذلك لمراعاتها في الأعم الأغلب ما يحسن مراعاته فيما هي فيه، مما يحمل على قبول جل ما جاء في هذه القرارات. على أن ذلك لا ينفي مخالفة بعضها، كما أنه لا ينفي أن حيثيات هذه القرارات أثارت في النفس ما يتراءى أنه من المناسب أن نُعْنَى به، وأن نأخذه بعين الاعتبار لدى ممارسة هذا النوع من النشاط اللغوي التشريعي، وفيما يلي إيجاز القول في ذلك.

ضرورة النص على الجهة المخطِّئة:

يتكرر في هذه القرارات عبارة (ويخطِّئ بعضهم كذا) وذلك دونما نص على هذا البعض، ومن المناسب النصُّ عليه، وذلك لتقدير مدى الاهتمام بهذا المخطئ، ذلك أن الحديث عن اللغة من قبيل الحديث عن الشأن العام الذي كثيرًا ما يجد المختصُّ وغيره فرصة لإبداء الرأي فيما هو مؤهَّل للقول فيه أو غيرُ مؤهل، بل

(*) عضو الهيئة التدريسية في كلية الآداب الثانية بحماة.

يُمكِّن المرءَ أن يذهب إلى أبعد من ذلك، فيقول: من غير الكافي فيما نحن فيه أن يكون المرء ملمًّا بالقواعد النحوية والصرفية فقط، فما نحن فيه يتطلب إضافةً إلى ذلك الإلمامَ بما يعرف بفلسفة اللغة في قيامها بوظائفها المختلفة، أي بآلية عملها في التعبير عن مختلف الأغراض، في مختلف السياقات المتنوعة والمتجددة، وهذا يوجب على العامل في التشريع اللغوي أن يكون ملمًّا بعلوم العربية عامة، وبمعطيات الدرس اللساني الحديث الذي تمكِّن مناهجُه المتجددة من النظر بموضوعية إلى المسألة اللغوية من زوايا مختلفة، لا يغني بالضرورة بعضها عن بعض. أقول ذلك لما لاحظته من أن بعض ما استشكلتْه هذه القراراتُ قد لا يكون مشكلاً لو نُظر إليه في ضوء الأصول العامة الناظمة له ولنظائره في آلية عمل اللغة، وأرجو أن يكون فيما سيأتي من هذه الورقة ما يدلِّل على صحة هذه المزاعم.

توسعات دلالية طبيعية

من المسلَّم به أن دلالات الألفاظ أكثر مظاهر اللغة عرضة للتغير، وأقلها قابلية للضبط والتقنين والتحكم بها، فهذه حقيقة يجب ألا يغفل عنها المشرع اللغوي. ومن المسلَّم به أيضًا أن سبل ومظاهر وأسباب تغير دلالات الألفاظ، على تعددها، يمكن حصر أهمها وأبلغها أثرًا في التغير اللغوي بتخصيص العام وتعميم الخاص، واستعمال الكلمة في حقل دلالي مغاير للحقل الذي وضعت فيه أساسًا، وهو نقلٌ مبنيٌّ على ما يعرف بالمجاز المرسَل على اختلاف تجلياته ومسوغاته. وأزعم أن تمثل هذه المقولات والعمل بها، مما يجعلنا أكثر موضوعية في معالجة ما نعالج، ومما يُظْهِر غير قليل من التغيرات الدلالية وما يترتب عليها من التغيرات النحوية على أنه مظهر طبيعي من مظاهر التغير اللغوي، الذي يحسن ألا نشغل أنفسنا بتشريعه

وبيان مسوغات قبوله، وذلك لا يمنع من اتخاذ ما كان من هذا القبيل ميدانًا للدرس اللغوي التاريخي المعنيِّ بالكشف عن مرتكزات التغير اللغوي ومظاهره.

ومما تنطبق عليه هذه المزاعم فيما نحن فيه استعمال الفعل (تبنَّى) في مثل قولنا (تبنَّى فلان الفكرة أو المشروع) والفعل (ابتزَّ) في مثل قولنا «ابتز فلانٌ فلانًا» واستعمال (بكرة) بمعنى (غدًا)، فما في هذه الاستعمالات سلوكٌ لغوي طبيعي لا يحتاج إلى تشريع يقنِّن وجوده، ولو ألزمنا أنفسنا تقنين كل جزئية من جزئيات هذا الباب لألزمناها ما لا يلزم بحكم الواقع والطبيعة، فاستعمال (بكرة) بمعنى (غدًا) يحكمه أصل عام من أصول تغير دلالة الألفاظ، وهو إطلاق الجزء على الكل، فهذا الاستعمال الحديث لا يعدو أن أطلق هذا الكلمة الدالة على جزء من اليوم التالي، وهو غدوته على اليوم التالي كله، فقد نصُّوا كما في حيثيات القرار على أن البُكرة من الغد، أي من اليوم التالي لليوم الذي نحن فيه، مما يشي بأن هذا الاستعمال الحديث يمثل تغيُّرًا طبيعيًّا لا يستدعي تشريعًا أو تقنينًا، فهو من قبيل إطلاق الجزء – وهو غدوة اليوم التالي– على ذلك اليوم كله.

وكذا حال قولنا (تبنى فلانٌ الفكرة أو المشروع) فلا يعدو الأمر هنا أن يكون توسيعًا لدلالة خاصة، فالأصل في التبنِّي أن يجعل الإنسان طفلاً ما بمنزلة ابنه الحقيقي من حيث إيلاؤه الرعاية والاهتمام، والحقوق والواجبات، وذلك بصرف النظر عن الدافع. والاستعمالُ الحديث لا يعدو أن وسَّع هذه الدلالة، فلم تعد مقصورة على الدلالة على حقٍّ، أو واجبِ الرعاية والاهتمام بما هو بمنزلة الابن الحقيقي ممن تبنينا، من البشر، بل شملت كلَّ فكرة أو مشروع نرى فيهما ما يدعونا

إلى إيلائه رعايتنا واهتمامنا وما يترتب على ذلك، بقَطْع النظر عن الداعي أو الدافع إلى ذلك.

وكذا حال استعمال الفعل (ابتزَّ فلان فلانًا) أي انتزع منه شيئًا ما، بصرف النظر عن كون هذا الشيء المنتزع ماديًّا أو معنويًّا، وبصرف النظر عن طريقة هذا السلب أو الانتزاع التي قد تكون بالترهيب حينًا وبالترغيب حينًا آخر، فذلك سلوك لغوي طبيعي مشروع لا يستدعي التقنين أو التشريع، لأنه لا يعدو أن يكون تغيُّرًا دلاليًّا طفيفًا محكومًا بقانون توسيع دلالة الفعل على النحو الذي اتضح. فبعد أن كان الفعل (ابتزَّ) يدل على سلبِ أو انتزاع الشيء المادي بالتهديد أو التخويف خاصة، صار في الاستعمال المعاصر يدل على سلب الإنسان للشيء أو انتزاعه له من غيره، سواء أكان هذا المنتزَع ماديًّا أو معنويًّا، وسواء أكان الانتزاع بالترهيب أم بالترغيب، وما كان هذا شأنه لا يحتاج إلى تقنين خاص به، وإلا ألزمنا أنفسنا ما لا يلزم، وهو ما يلاحظ في قرارات أخرى من هذه القرارات على ما سيتضح في الفقرة التالية.

لزوم ما لا يلزم

ومن هذا القبيل تعدية الفعل (بعُد) بـ (عن) و (من) فهي تعدية لا تحتاج إلى قرار، لأن شرعيتها مكتسبة من الاستعمال القرآني لها أولاً، ومن مناسبة معنى كل من هذين الحرفين في تعدية هذا الفعل، فالمعنى الأساسي لـ (عن) هو المجاوزة، ولا شك أن بُعْدَ الشيء عن الشيء ضربٌ من مجاوزة أحدهما للآخر، أو ضربٌ من التحول عنه، ومن معاني (مِن) الأساسية الدلالة على ابتداء غاية الحدث،

وتعدية البعد بـ (مِن) تعني تحديد الغاية التي يبدأ منها الابتعاد، وذلك لتحديد مجال ومآل المبْتَعِد بالنسبة للمبتعَد عنه، وفي كل الأحوال نقول إن جهل بعضنا أحيانًا بحكم هذه التعدية، لا يستدعى قرارًا معجميًّا، وإلا طالبنا المجامع اللغوية بما لا تقوى عليه، لأن ما يجهله المختصون وغيرهم من أمر التعدية واللزوم ليس بالقليل، وذلك لأن هذه القضية مآلها إلى السماع، ويُكْتَفَى في ذلك بتنبيه المخطئ فيما أخطأ إلا إذا أخذ هذا الخطأ سمة الظاهرة، ففي هذه الحالة يكون للمؤسسة المعنية الحق في التدخل.

واللافت فيما نحن فيه إقرار صحة كلمة (الأولوية) بمعنى الأحقية أو الأفضلية، أو ما في معناهما، فهذه الكلمة صياغةٌ طبيعية قياسية لمصدر صناعي من (الأَولى) بمعنى الأحقِّ أو الأفضلِ، وذلك بقلب ألفه واوًا لأن المنسوب إليه مقصورٌ، وألفه رابعة، فهل يحتاج ما جاء على الأصل والقاعدة إلى أن نقرَّه بقرار مجمعي؟ لا شك أن شرعيته متمثلة بأصوليته واستعماله، بل وربما اكتسبت الحالة اللغوية حضورها من فُشُوِّها في الاستعمال، لا من موافقتها للأصول والأحكام المرعية.

وهذا واضح بجلاء في كلمة (البداية) فهذه الكلمة الفاشية في الاستعمال منذ القرن الثامن للهجرة حتى أيامنا هذه لا تحتاج إلى قرار يجيز استعمالها وإضافتها إلى المعجم العربي، فهي من المستقر في الاستعمال والداخل حقًّا في المعجم العربي الواقعي العملي، سواء أذكرتْها المعجمات أم لم تذكرها، وذلك لأن العربية لا تحظى بدرس تاريخي متجدِّدٍ، يرصد رصدًا وصفيًّا ما فرضه معجم العربية الاستعمالي من الألفاظ المستجدة بالشكل والدلالة أو بالدلالة فقط، فكلمة (البداية) على درجة من الاستقرار والتفشي في الاستعمال لا يشعر معها جلُّ المختصين بَلْهَ غيرهم أنها من

المُـخْـتَـلَف في جوازه أو صحته، وما هذه حالُهُ لا يحتاج إلى قرار يمنحه المشـروعية، بل المناسب وصف حاله الاستعمالي وتسجيل دخوله في معجـم العربيـة الاسـتعمالي، ثـم المصَنَّـف، فاسـتقرار حضـوره في اسـتعمال الخاصـة والعامـة، منـذ قـرون يجعـل حكمنا المعياري اليوم بقبوله من قبيل تحصيل الحاصل.

ولعله من المناسب التذكير في هذا السّياق بأنْ ليس لأحكام اللغـويين والنحـويين ما يمكن أن يتخيله البعض مـن الأثـر في حيـاة العربيـة، فهـذه الأحكـام تمثـل ثالـث أو رابع خطوط الدفاع عن العربية، وأول هـذه الخطـوط بحسـب أهميتهـا هـو كونهـا لغـة القرآن الكريم، وثانيها ما تتمتع به مدوَّنتها اللغوية مـن مخـزون معـرفي حضـاري غنـيٍّ ومتنوع وممتدٍّ قرابة خمسة عشـر قرنًا، وثالثها أو رابعها رصـيدها البشـري، وما حظيت به من اهتمام الدارسين عـلى مـر العصـور. ومـن أبـرز معـالم ذلـك مـا استخلصـه أئمـة العربية للغتهم من قواعد أو أحكام، أقولُ ذلك لأفول لغات عالمية لا تقل عن العربية نضجًا واكتمالاً، لا لشـيء سوى أنها لم تحظ بما حُبِيَتْ به العربيـة مـن مقوِّمـات البقـاء. ولا شك أن الأساس في ذلك، بل في المقدمة منـه العامـل الـديني، وأقـول ذلـك أيضًـا لأن القاعدة لا تقوى دائمـًا على محاربة الخارج عنها، مما قـد يفـرض نفسـه في اسـتعمال العامة والخاصة بقَطْع النظر عن السبب، وفي تاريخ العربية القديم والحديث ما يشـهد بصحة هذه المزاعم، وخير مثال على ذلك ما شاع من جمعهم لـ (مـدير) عـلى (مـدراء) وهو جمع مخلٌّ بالبدَهي من أصول العربية، ومع ذلك فشا في الاستعمال فشوًّا لا يمكِّن عينَ الموضوعية والواقعية أن تتنكر له، حتى إننا عندما نـترك أنفسـنا عـلى سـجيتها قـد تُبادِر إلى استعمال هذا الجمع، ولو كنا ممن عُنُوا بـه وصفًـا وتحليلاً وتفسـيرًا، وهـو مـا يفسـر ويوضِّـح عمليًّا سلطان الاستعمال اللغوي على ممارس اللغة، مما يسوِّغ لنـا، إن لم

يَفرضْ علينا، الإقرارَ بهذا الاستعمال الفاشي لا اعترافًا بصحته، ولا دعوة إلى القياس عليه، بل بِداعي الواقعية في معالجته وصفًا وتصنيفًا وتفسيرًا، فاعترافنا بحالة مَرَضية مزمنة، ودقة تشخيصنا وتفسيرنا لها لا يعنيان بالتأكيد أن المريض معافى، وأننا ندعو إلى أن يكون له نظائر. ما أردتُ قوله ضرورةُ أخذ الواقع الاستعمالي بعين الاعتبار في معالجة المسألة اللغوية، وذلك في ضوء حقيقة ترتكز عليها ممارستنا للغة، وهي أنها تقليد عفوي ومحاكاة لا شعورية، وهو ما يعرف بقياس المتكلم، فمن الضروري أن ننظر من هذه الحقيقة إلى الكثير مما يستوقفنا من الانحرافات اللغوية، مما قد يُظْهرها انحرافات غيرَ حقيقية، وهو ما ستحاول الفقرة التالية توضيحه والتدليل عليه.

الحدث الكلامي محاكاة وتقليد

الحدث الكلامي عملية ذهنية عفوية ينجزها المتكلم المنتمي إلى جماعة لغوية ما عند ممارسة اللغة، فنحن نحاكي فيما نرتجله من التراكيب الكلامَ العربي كما يتصوره كلٌّ منا، فالإنسان يتعلم، أو يكتسب بعض حقائق لغته الأم، ثم تؤدي ملكته اللغوية سائر الدور بموجب ما يسمى بقياس المتكلم، أو القياس اللغوي، فتطبيقنا قواعد اللغة بمختلف مستوياتها هو في جوهره قياسٌ عفوي محضٌ نادرًا ما يكون للتفكير الواعي بما تمليه القاعدة دور فيه، لأنه قياس قائمٌ على ملاحظتنا العفوية لأوجه الشبه بين ما تختزنه ذواكرنا من نماذج لغوية وبين ما نرتجله من الكلام، وأوجهُ الشبه هذه قد تكون معنوية وقد تكون لفظية، وقد تكون حقيقية وقد تكون متوهمة، ولكنها بالضرورة تجعلنا نتفهَّم المستجدات اللغوية، أو نتقبلها وإن بدت في الظاهر مخالفة

للأصل، كأن نجد فعلين بمعنى واحد، ولكنَّ أحدهما لازم وصاحبه متعدٍّ، فمن الطبيعي أن يَحْمِلَ المتكلمُ، ولاسيما غير المختص أحد هذين الفعلين على الآخر في هذا الجانب المحكوم بالسماع أصلاً، كأن يقال (وصلْنا المكانَ) بتعدية (وصل) بنفسه مع أنه متعدٍّ بـ (إلى)(*) ولكن المتكلم حمله في ذلك على فعل لازم يدل على معناه، وهو (بلغْنا المكان) ونسمع أحيانًا قولهم (فلان لم يستطع من أن يفعل كذا) مع أن (استطاع) متعد بنفسه، ولكنَّ مَنْ عدَّاه بـ (من) حمله على نظيره في الدلالة، وهو الفعل (تمكَّن) فكما يقال (فلان لم يتمكن من أن يفعل كذا) قيل (فلان لم يستطع من أن يفعل كذا). ومن هذا القبيل ما عرضَتْ له قرارات المجمع من قولهم (برهن النظرية) بتعدية (برهن) بنفسه مع أنه متعد بـ (على) فالأمر لا يعدو أن يكون قياسًا لهذا الفعل على نظيره في الدلالة، وهو الفعل (أثبت) لأن البرهنة على النظرية إثباتٌ لصحتها، لذا قيل: برهن النظرية كما يقال أثبتها، أو أثبت صحتها، وأرجو ألا يفهم من هذا الكلام أننا ندعو إلى قياسية إعطاء الفعلين المشتركين في الدلالة حكمًا واحدًا من حيث التعدية واللزوم، فما أريده ضرورة أن نتفهم ما كان من هذا القبيل مادام نادرًا في الاستعمال، وضرورة تقبله وعدم التنكر له إن كَثُر وفشا في الاستعمال كما هو ملاحظ في هذه الحقبة من تعدية (وصل) بمعنى (بلغ) بنفسه مع أنه متعد بـ (إلى) كما لاحظنا. فالذي يحكم ممارستنا للغة قياسُ المتكلم العفوي الذي لا حظَّ فيه في الأعم الأغلب للتفكير الواعي في الأصل أو القاعدة.

وفي ضوء هذه الحقيقة يجب أن ننظر إلى الكثير مما يبدو لنا انحرافًا لغويًّا، وذلك

(*) جاء في الوسيط: وَصَلَ المكانَ وإليه وصولاً ووُصْلةً وصِلَةً: بلغَهُ وانتهى إليه.

فيما تتوقف معرفته على السماع كقضية اللزوم والتعدي، وجموع التكسير، لذلك يستحسن المرء تصحيح القرارات لجمعهم (أبْله) على (بلهاء) وجمع (بائس) على (بؤساء) لأن كلًّا من هذين الجمعين قاسه من قال به على ما يشبهه من أكثر من وجه، فالراجح أن الذي جمع (بائس) على (بؤساء) قاسه على ما يشترك وإياه في المعنى الصرفي، وفي الحقل الدلالي العام، وفي السياق الاستعمالي من نحو (فقراء وضعفاء) فـ (فقير وضعيف وبائس) كلمات تشترك في الحقل الدلالي المعجمي العام كما تشترك في المعنى الصرفي الواحد، وهو معنى الصفة المشبهة، ومن المألوف استعمالها متتاليات في سياق تركيبي واحد، وذلك على سبيل الإحاطة والتوكيد، كأن يقال (تعاطفْ مع الفقراء والضعفاء والبؤساء) وإذا كان الأمر كذلك يغدو من الطبيعي أيضًا أن نقبل جمع (بائس) على (بؤساء). وما يعزز ذلك أيضًا أن العربية تجمع أحياناً (فاعلاً) الدالَّ على الصفة المتمكنة من الموصوف بها على (فعلاء)ومن هذا القبيل (عالم وعلماء، وشاعر وشعراء، وفاضل وفضلاء، وجاهل وجهلاء، وفاحش وفحشاء) وشبيه بجمع (بائس) على (بؤساء) جمع (أبله) على (بُلَهاء) حملاً على نظيره في المعنى الصرفي الخاص، وهو الصفة المشبهة، وشبيهه في الحقل الدلالي المعجمي العام، وهو (بلداء) جمع (بليد).

سادة وأسياد في جمع (سيِّد)

وفي ضوء ما تقدم من أثر لقياس المتكلم في حمل النظير على النظير في ممارسة اللغة يبدو من المناسب أن نقبل جمع (سيِّد) على (أسياد) (*) مستأنسين لذلك

(*) جمع (فَيعِل) صفةً على أفعال سماعي.

بجمع اللغة بعضَ ما كان من باب (فَيْعِل) على (أفْعال) كحيِّز وأحياز، وميِّت وأموات، وكيِّس وأكياس، وبيِّن وأبيان، ومستأنسين لذلك أيضًا باستعمال أعلام من اللغة والأدب للجمع (أسياد) كابن حزم الأندلسي، والسخاوي، وابن عربي، وابن طولون، وأحمد شوقي. ولا حجة فيما قيل في معرض عدم إجازة هذا الجمع من أن (أسيادًا) جمعٌ لـ (سيِّد) وهو الذئب، فمن المألوف في اللغة أن يكون جمع التكسير الواحد جمعًا لأسماء مختلفةِ الأوزانِ والمعاني، فالأكياس مثلاً جمعٌ لكَيِّس ولكِيْسٍ أيضًا، والآلاف جمعٌ للألف، وللإلف، والجِياد جمعٌ للجيِّد، وللجواد بمعنى الكريم وبمعنى الفرس. وقرارات المجمع كما لا حظنا أجازت جمع (بائس) وهو المحتاج الضعيف على (بؤساء) مع علمها أنه جمعٌ أيضًا للنقيض تقريبًا وهو (بئيس) أي الشجاع القوي. ولا حجة أيضًا فيما يمكن أن يقال من أن اللغة وفَّرَت الجمع (سادة) فأغنتنا عن غيره، لأن ما نحن فيه لا تحكمه هذه النظرة النفعية الضيقة، فالحشو ظاهرة مألوفة في اللغات البشرية عامة بقطْع النظر عن أسبابه ومظاهره ومستوياته اللغوية، يضاف إلى ذلك أن معطيات الموقف التداولي أو التخاطبي الذي يكتنف النشاط اللغوي لا يندر أن تُنْسى فيه الكلمة، فيستعاضَ عنها بمرادفتها. ثم لماذا نقبل ونتفهم أن تتعدد جموع تكسير الاسم الواحد عند العرب، فتربو على العشرة أحياناً، ونرفض أن نضيف جمعًا ثانيًا لما ليس له إلا جمع واحد كـ (سيِّد) ثم ماذا نفعل بما لم تجمعه المعجمات جمع تكسير في هذا الباب كـ: (قيِّم) و (سيِّئ) و (طيِّب)؟ أنقتصر في ذلك على جمعه جمع سلامة؟ أم نقيسه على نظائره؟ وإذا أردنا أن نقيسه على نظائره فعلى أيٍّ منها نقيسه؟ ذلك أن جموع هذه النظائر يختلف بعضها عن بعض بنية وعددًا، فهيِّنٌ جُمِعَ على أهْيناء،

وليِّن على ألْيناء، وأما جيِّد فجمع على جِياد وجَيائد، وأما كيِّس فجمع على أكياس، وكَيَسة وكَيْسى، وأمَّا بيِّن فجمع على أبْيِناء وبُيَناء، وأبْيان ! مما يعني أنه لا ضابط للعرب في تكسيرهم لما كان على (فَيْعِل). فأيُّ غضاضة والحالة هذه في أن نقيس جمعَ ما قد نجهل جمعه في موقف ما، أو ما ليس له جمع على ما نعرف من جموع هذا الباب، فنقول في جمع (سيِّد) أسياد؟ أليس في ذلك تيسير يتمثل بتقليل الحالات السماعية التي يحدُّ التزامها من حيوية اللغة وانطلاقها في معترك الاستعمال؟ علمًا أن هذا التيسير لا يسبب أي خطر على العربية مادام المستجدُّ فيها من الألفاظ موافقًا لأبنيتها الصرفية، ومنسجمًا مع النسيج الصوتي المستساغ في الذائقة اللغوية العربية. فمن المسلَّم به أن مكمن الخطورة على حياة اللغة إنما يكون في تغيُّر نظامها النحوي التركيبيّ، لا في دخول متنها كلمات جديدة. يضاف إلى ما تقدم كله أن إجازة المجمع لجمع (سيِّد) على (أسياد) تظهر قراراته منسجمة مع نفسها، ذلك أنه أجاز من قبل جمع (أبله) على (بلهاء) وجمع (بائس) على (بؤساء) مع أن معوقات ومقومات إجازة هذين الجمعين لا تختلف كما يبدو من الحيثيات المقدمة عن نظائرها في جمع (سيِّد) على (أسياد).

مُتَفرِّقات

يضاف إلى ما تقدم أن قرارات مجمع دمشق واقتراحاته أثارت في النفس الأمور التالية:

١ – من التزيُّد الاسترسال في الاستشهاد بعدة شواهد وأمثلة لدلالة الباء على السببية في حيثيات القرار (١٧) فذلك من المعروف المسلم به، فلا حاجة للاستدلال عليه في حوار العلماء المختصين.

٢- يُعَزِّزُ في الاقتراح رقم (٦) إجازةَ الاشتقاق من (المتراس) بميمه المزيدة أصلٌ عام في اللغة، عرض له المعنيون قدماء ومحدثين، مفاده مراعاة حرمة الحرف الزائد في الاشتقاق وتنزيله بمنزلة الحرف الأصلي إذا كان في ذلك إضافة دلالية، وعلى ذلك حمل بعضهم من القديم تمسكن وتمندل وتمسلم وتمدرع، كما حُمِلَ عليه من الحديث تمحور من المحور وتمركز من المركز، ومعجن من المعجون، والفرق بين تترَّسَ وتمترسَ أن الأول يعني اتخاذ الترس تقية من الخطر الداهم، أما تمترس فالمقصود به جعل أي شيء، ولو كان معنويًّا مما يُحْتَمَى به، أو يُنافَحُ به عمَّا ندافع عنه، وقد يكون هذا المدافَع أو المنافَح به معنويًّا من قبيل المبدأ أو الرأي أو الفكرة.

٣- يبدو من المناسب في القرار رقم (٣٣) في تعريب (برشور) أن نكتفي بكلمة (تعريف) أو (نشرة) ولا حاجة، خلافًا لقرار المجمع، إلى الجمع بين الكلمتين (نشرة تعريفية)، وذلك لأن دلالة إحدى الكلمتين متضَمَّنة في صاحبتها على نحو يُسَوِّغ الاستغناء بإحداهما عن الأخرى، فالتعريف يعنى بإجمال تحديد الشيء وبيانَ آفاقه وأمدائه، وهذا هو المراد من البرشور الذي يعرِّف بالمؤتمر أو الندوة، والنشرة يُفْهَم منها بالضرورة هذا المعنى، ولا شك أن مقامات استعمال هاتين الكلمتين فيما نحن فيه كفيلة بتحديد المراد بهما. يضاف إلى ذلك أن المصطلح البسيط مُقدَّم على المصطلح المركب، إذا ما كان أحدهما يغني الآخر، وهو ما نراه في هذه المسألة.

٤- يبدو من المناسب الموافقة على قبول كلمة الأرشيف والاشتقاق منها معربة خلافًا لقرار المجمع رقم (٢٤)، وفي ذلك استيعابٌ للاستعمال كما أن فيه انسجامًا مع قرار المجمع القاهري، ذلك أن الاختلاف بين المجمعين فيما نحن فيه لا يحل المشكلة

عند ممارِس اللغة، يُضاف إلى ذلك أن قبول مجمع دمشق تعريب الأرشفة ينسجم مع قبوله تعريب الأتمتة، فحال المسألتين مشتركة، ولا تختلفان فيما أزعم إلا في أنَّ الحاجة الدلالية إلى الأتمتة أشدُّ مما هي عليه في الأرشفة. يضاف إلى ذلك أيضًا رشاقة المادة المشتقة من الأرشفة، بل إن الكلمة الأصل – وهي (الأرشيف) – يكفي في تعريبها كسر همزتها لتصبح منضوية تحت بنية مألوفة مشهورة في العربية، تمثِّلها كلماتٌ من قبيل (إقليد، إقليم، إكليل، إكسير، إحليل، إبريز، إزميل، إرشيف). أما التمسك بعدم إقرار اللفظ الأعجمي إذا كان في العربية ما يعبر عن معناه ففيه تنكر لحقيقة لغوية، عرَضَ لها المعنيون بفقه العربية، وهي أن الاقتراض من اللغات الأجنبية سببٌ من أسباب الترادف في هذه اللغة، ففي مزهر السيوطي فصلٌ للمعرَّب الذي له اسم في لغة العرب، عرض فيه لمعرَّبات، في العربية ما يغني عنها، كالطاجن الذي تسميه العربية المِقْلى، والرصاص الذي تسميه الصرفان، والهاوُون الذي تسميه المِنْحاز أو المِهراس، إلى غير هذه الأمثلة التي تدل على أن العربية في مسيرتها التاريخية رادفت بين العربي والدخيل، ولم يكن في ذلك خطر عليها، وذلك لأن الخطر على اللغة يكمن في تغير بنيتها النحوية لا فيما يدخلها من الألفاظ الأعجمية، وأرجو ألا يفهم من ذلك أننا ندعو إلى فتح باب العربية مشرعاً أمام الألفاظ الأعجمية، فما أردته هو ضرورة أخذ الواقع الذي يحدِّدُ علاقة اللغة بغيرها بعين الاعتبار فيما نحن فيه، فإذا شاع استعمال كلمة معربة كالأرشفة فلا جدوى من التنكر لها بدعوى أن في العربية ما يدل على معناها، أو يغني عنها، فالحشو كما أشرنا ظاهرة مألوفة في لغات البشر عامة، إضافة إلى أن الاقتراض من اللغات الأخرى سبب من أسباب وجود ظاهرة الترادف في اللغة العربية.

وبعد فهذه نظرات في قراراتِ واقتراحاتِ مجمع دمشق اللغوية، وهي اجتهادات، رائدها الحق كما تراءى لصاحبها، وباعثها العمل بمقولة أن المستشار مؤتمن، ومن المؤكد أنه ليس من شأن هذه النظرات التقليل من أهمية الجهود المبذولة فيما توصَّل إليه المجمع الموقَّر من القرارات والاقتراحات.